

الجمعية العامة الدورة السادسة والستون
البند ٩٨ (و) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/66/412)]

٤٢/٦٦ - المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها أهمية المساهمة في العملية الجارية في إطار إصلاح الأمم المتحدة لزيادة فعالية المنظمة في مجال صون السلام والأمن من خلال تزويدها بالموارد والأدوات التي تحتاج إليها لمنع نشوب النزاعات وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية وحفظ السلام وبناء السلام والتعمير بعد انتهاء النزاع،

وإذ تشدد على أهمية اتباع نهج شامل ومتكامل في نزع السلاح من خلال وضع تدابير عملية،

وإذ تحيط علماً بتقرير فريق الخبراء المعني بمشكلة الذخائر والمتفجرات^(١)،

وإذ تشير إلى التوصية الواردة في الفقرة ٢٧ من تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المكلف بالتفاوض بشأن صك دولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها فيما يتعلق بمعالجة مسألة ذخيرة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بطريقة شاملة كجزء من عملية مستقلة تجرى في إطار الأمم المتحدة^(٢)،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الأعمال والإجراءات الجارية تنفيذها على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي فيما يتعلق بمسألة الذخيرة التقليدية،

(١) انظر A/54/155.

(٢) A/60/88 و Corr.2.



وإذ تشير إلى مقررها ٥١٥/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وقرارها ٧٤/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٧٢/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ وقرارها ٦١/٦٣ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ الذي رحبت فيه بتقرير فريق الخبراء الحكوميين المنشأ عملاً بالقرار ٧٢/٦١ للنظر في اتخاذ مزيد من الخطوات لتعزيز التعاون فيما يتعلق بمسألة فائض مخزونات الذخيرة التقليدية^(٣) وقرارها ٥١/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،

وإذ تحيط علماً بتوصيات فريق الخبراء الحكوميين بشأن وضع مبادئ توجيهية تقنية لإدارة مخزونات الذخيرة التقليدية، تتاح للدول التي ترغب في الاستعانة بها، وتعزيز إدارة موارد المعارف بشأن المسائل التقنية المتصلة بالذخيرة في إطار منظومة الأمم المتحدة^(٤)، وإذ تحيط علماً أيضاً بإنشاء برنامج "الضمانات المعززة" لإدارة موارد المعارف في الأمانة العامة في وقت لاحق،

١ - تشجع جميع الدول المهتمة على أن تحدد، على أساس طوعي، ما إذا كان يمكن اعتبار أجزاء من مخزوناتها من الذخيرة التقليدية فائضاً، وفقاً لاحتياجاتها الأمنية المشروعة، وتسلم بوجود وضع أمن هذه المخزونات في الاعتبار ووضع ضوابط ملائمة على الصعيد الوطني فيما يتعلق بأمن مخزونات الذخيرة التقليدية وسلامتها من أجل إزالة خطر الانفجار أو التلوث أو التحويل؛

٢ - تناشد جميع الدول المهتمة أن تحدد حجم فائض مخزوناتها من الذخيرة التقليدية وطبيعته وما إذا كان يشكل خطراً على الأمن وأن تحدد وسائل تدميره، إذا رأت ذلك مناسباً، وما إذا كانت في حاجة إلى مساعدة خارجية لإزالة هذا الخطر؛

٣ - تشجع الدول التي يمكنها مساعدة الدول المهتمة على وضع وتنفيذ برامج للتخلص من فائض المخزونات أو تحسين إدارتها على القيام بذلك طوعاً مع توخي الشفافية، في إطار ثنائي أو عن طريق منظمات دولية أو إقليمية؛

٤ - تشجع جميع الدول الأعضاء على بحث إمكانية وضع وتنفيذ تدابير، في إطار وطني أو إقليمي أو دون إقليمي، للتصدي بصورة مناسبة للالتجار غير المشروع المرتبط بتكديس هذه المخزونات؛

(٣) انظر A/63/182.

(٤) المرجع نفسه، الفقرتان ٧٢ و ٧٣.

- ٥ - **تحيط علماً** بالردود الواردة من الدول الأعضاء استجابة لما التمسه الأمين العام من آراء بشأن المخاطر الناجمة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية وبشأن الوسائل الوطنية لتعزيز الرقابة على الذخيرة التقليدية^(٥)؛
- ٦ - **تواصل تشجيع** الدول على تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المنشأ عملاً بالقرار ٧٢/٦١ للنظر في اتخاذ مزيد من الخطوات لتعزيز التعاون فيما يتعلق بمسألة فائض مخزونات الذخيرة التقليدية^(٦)؛
- ٧ - **ترحب** بانتهاء مكتب شؤون نزع السلاح في الأمانة العامة من وضع المبادئ التوجيهية التقنية الدولية المتعلقة بالذخيرة^(٦) وبإنشائه برنامج "الضمانات المعززة" لإدارة موارد المعارف من أجل إدارة مخزونات الذخيرة التقليدية، بمشاركة كاملة من دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام في الأمانة العامة، وفقاً للتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المنشأ عملاً بالقرار ٧٢/٦١^(٦)؛
- ٨ - **تشجع** الدول التي ترغب في تعزيز قدرتها على إدارة مخزونها الوطنية ومنع زيادة فوائض الذخيرة التقليدية والحد من الخطر الذي تمثله على نطاق أوسع على الاتصال ببرنامج "الضمانات المعززة" وبالجهات المانحة الوطنية المحتملة والمنظمات الإقليمية، حسب الاقتضاء، بهدف تطوير التعاون بطرق منها توفير الخبرة التقنية، حيثما كان ذلك مناسباً؛
- ٩ - **تكرر تأكيد قرارها** معالجة مسألة فائض مخزونات الذخيرة التقليدية بشكل شامل؛
- ١٠ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين البند المعنون "المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية".

الجلسة العامة ٧١

٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(٥) Add.1 و A/62/166 و Add.1 و A/61/118.

(٦) متاحة على: www.un.org/disarmament/convarms/Ammunition/IATG/